

الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية



المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



جمعية النورس للتنمية الاجتماعية
Nawras Association for Social Development

إجراءات الاشتباه في عمليات غسل الأموال

جمعية النورس للتنمية الاجتماعية
Nawras Association for Social Development

مقدمة

تعد سياسة مخاطر غسل الأموال ودعم الإرهاب وآليات التعامل معها أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية، وذلك بإقرار مجلس الإدارة في اجتماعه الثاني لعام 1446هـ للعام المالي 2024م والمنعقد يوم الخميس بتاريخ 1446/2/4هـ الموافق 2024/8/8م إجراءات الاشتباه في عمليات غسل الأموال وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/20 بتاريخ 1439/2/5هـ ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة به.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية، وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من اتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

الإجراءات في حال وجود مؤشرات الاشتباه

- 1- رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة.
- 2- تعبئة نموذج الاشتباه المرفق.
- 3- عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيهه.
- 4- الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات.
- 5- التواصل بسرية تامة مع الجهات المختصة.

على أن يتم مراجعة وتحديث الإجراءات بالأدوات النظامية اللازمة في حال لزم ذلك في حينه.



نموذج الاشتباه

	التاريخ
	اسم العميل
	الجنسية
	رقم الهوية
	رقم الجوال
	المبلغ رقماً
	المبلغ كتابةً
	مصدر الدخل
	سبب الاشتباه

المدير التنفيذي

اسم الموظف

جمعية النورس للتنمية الاجتماعية
Nawras Association for Social Development